

اللَّهُ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا [يتوب على من تاب و يرحم على من ندم، ولما اُوهم من نسبة وصف التَّوبَة و الرَّحمة اليه تعالى انَّه يتوب على العاصي اى عاص كان استدركه فقال تعالى: [إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ] يعنى ان التوبة حال كونها واجبة على الله بمقتضى وعدده و ايجابه ليست الا لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوَاءَ بِجَهْلَةٍ [و يجوز ان يكون على الله خبراً.

تحقيق كون السيئات تماماً بجهالة

اعلم انَّه تعالى خلق اوّل ما خلق عالم العقول الكلّية التى يعبر عنها بالقلم و الملائكة المقرّبين و الكتاب المبين و غير ذلك من الاسماء الاتّقة المطلقة عليها، ثمّ عالم العقول العرضية التى تسمّى فى لسان الحكماء بأرباب الانواع و أرباب الطلّسمات و بالارواح و الصّافات صفّاً، ثمّ عالم النفوس الكلّية التى تسمّى باللّوح المحفوظ و المدبّرات امراً، ثمّ عالم النفوس الجزئية التى تسمّى بالملائكة ذوى الاجنحة و بالقدر العلمى و لوح المحو و الاثبات و بعالم الملكوت العليا و بعالم المثال و الاشباح النورية، ثمّ عالم الاجسام علوية كانت او سفلية من العناصر و مواليدها و تسمّى بالاشباح الظلمانية و القدر العيى، ثمّ عالم الارواح الخبيثة التى هى الشياطين و الجنّة و الارواح البشرية التى تلحق بها و تسمّى بعالم الملكوت السفلى و هذا العالم بحسب رتبة الوجود تحت عالم الطّبع كما انّ عالم المثال النورى فوق عالم الطّبع، و هذا العالم أنكره كثير من الحكماء القائلين بالاشباح النورية و الاجسام المجردة التى تسمّى عندهم بعالم المثال و هم اتباع صاحب الاشراق، و المشاؤون أنكروا المثال النورى فضلاً عن الظلمانى و قالوا: انّ الموجود الممكن اما مجرد صرف او مادى صرف و اما المتقدّر المجرد عن المادّة فلا وجود له، و اما المتكلّمون و الفقهاء فليس شأنهم البحث عن امثال هذا من

حيث اشتغالهم بالفقه و الكلام فان موضوع الفقه افعال العباد من حيث الصّحة و الفساد الشرعي، و موضوع الكلام العقائد الدينيّة المأخوذة عن المسلّمات، و الدليل على وجود العالمين شهود اهل الشّهود لهذين العالمين و منامات عامّة الخلق و رؤيتهم في المنام الملذّات و الموزيات و مطابقة رؤياهم للواقع في بعض الاوقات، و لولا شهودهم لتينك في عالم محقق مطابق لما في هذا العالم محيط به لما طابق الواقع و خلوّ المثل النوريّ عمّا يؤدى دليل على المثل الظّلّمانيّ، و تصرّفات اهل الشرّ في هذا العالم مثل تصرّفات اهل الخير شاهد على وجود المثل الظّلّمانيّ و احاطته بهذا العالم، و اطلاع اهل الشرّ على المغيبات و اشرافهم على الخواطر كاطلاع اهل الخير يشهد بذلك، و اشارات الكتاب و شواهد السنّة على وجود هذا العالم كثيرة، فتح الله عيوننا بها، و لما كانت العوالم تجلّياته تعالى شأنه و اسماءه اللطيفة سابقة على اسمائه القهرية كان خلق العوالم النورية بارواحها و اشباحها من تجلّياته اللطيفة الخالصة، و لما تمّ تجلّياته النورية الخالصة في عالم المثل النوريّ تجلّى باسمائه الطّيفة و القهرية فصار عالم الطّبع موجوداً، ثمّ تجلّى باسمائه القهرية بحيث كان الطّف مقهوراً تحت القهر فصار عالم المثل السفلى موجوداً، و بوجه آخر لما انتهى تجلّياته تعالى الى عالم الطّبع وقفت و ما نفذت عنه لكثافته و اظلامه فانعكست تلك التّجلّيات كانعكاس الضّوء عن المرآة فصار ذلك العكس مثلاً لهذا العالم، نورياً صاعداً بازاء المثل النوريّ النازل و حصل من كثافة هذا العالم، نورياً صاعداً بازاء المثل النوريّ النازل و حصل من كثافة هذا العالم ظلّ ظّلّمانيّ تحته فصار مثلاً ظّلّمانيّاً و هذا المثل الظّلّمانيّ محلّ للشّياطين و ابالستها و الجنّة و عفاريّتها، و بهذا العالم يصحّح الجحيم و دركاتها و حميمها و حيّاتها و جميع موزياتها و به يتمّ الارض و طبقاتها، و لاحاجة لنا الى تأويل شيء ممّا ورد في الشريعة المطهّرة من امثال ما ورد في المعاد الجسمانيّ

والجنّة والشّياطين وغير ذلك كما فعله المشاؤون والاشراقيون من الحكماء، ولا الاكتفاء بمحض التقليد والسمع عن صادق من غير تحقيق وفتيش عن حقيقة ماورد، كما قنع به الشّيح الرئيس في المعاد الجسماني لانكاره العالمين، وكما قنع به المقلدون الذين ليس شأنهم التفتيش والتحقيق بل نقول: هذا باب من العلم يفتح منه الف باب لاهل التحقيق والبصيرة، واهل الله من اهل المكاشفة اكتفوا في بيان هذا الباب بالاشارات من غير كشف حجاب اقتفاء لسنة السنة وسيرة الكتاب ولم يأت احد منهم بما فيه تحقيق وتفصيل اتباعاً لصحاب الوحي والتّزيل، و لاهل العالم السفلي كاهل العالم العلوي لتجردهم عن المادّة قدرة وتصرف في اجزاء العناصر والعنصريّات اى تصرف شاؤا، وللعنصريّات بواسطة مادّتها جهة قبول عنهم من غير اباء وامتناع، ومن هنا وهم الثنويّة لما كاشف لما كاشف رؤساؤهم هذين العالمين وشاهدوا تصرف اهلها في عالم العناصر فقالوا: ان للعالم مبدئين نوراً وظلمةً او يزدان واهريمن، ومن هنا وهم الزنادقة من الهنود لما كاشف رؤساؤهم العالم السفلي من الملكوت وشاهدوا تصرف اهلها في عالم العناصر ولم يفرّقوا بين الارواح الخبيثة والطّيبة، لانّ للارواح الخبيثة كالارواح الطّيبة نورانيّة عرضيّة مانعة عن ظهور ظلمتها لمن لا يشاهد الارواح الطّيبة، فقالوا ان طريق الاتّصال بعالم الارواح متعدّد، طريق الانبياء والرياضة بالاعمال الشرعيّة وهذا ابعد الطّرق، وطريق الرياضة بالمخالفة للشرائع الالهية وهذا اقرب الطّرق، فيرون ان اعظم الاعمال في هذا الباب سفك الدّماء وشربها وخصوصاً دم الانسان والزّنا وخصوصاً مع المحارم فيسفكون الدّماء ويجعلونها في الدّنان ويشربون منها ويشربون من يدخلونه في طريقهم منها ويزنون مع النّساء المحصّنات في حضور الازواج، ويهتكون الكتب السماويّة بتعليقها في المزابل وغير ذلك من الشّنائع وهم صادقون في أنّها الاعمال في الوصول الى

الارواح، لكنهم مغالطون بين الارواح الخبيثة و الارواح الطيبة و يقصرون  
الارواح فى الارواح الخبيثة و لا يدرون انّ الاتصال بها اصطلاء فى النار و  
دخول فى الجحيم مع الاشرار. و امثال هذه المغالطات لاصحاب الملل و الاديان  
ايضاً كثيرة فيرون اقبح ما يأتونه حسناً عصمنا الله من العمه و العمى و حفظنا من  
السّفه و الرّدى. و الحاكم فى العالم العلوىّ هو العقل الذى هو حقيقة متحقّقة حقيقته  
عن التعقّل و الادراك، و الحاكم فى العالم السفلىّ هو ابليس الذى هو حقيقة  
متحقّقة حقيقته عين الجهل، و حديث العقل و جنوده و الجهل و جنوده المروىّ عن  
الصّادق عليه السلام فى الكافى اشارة الى هاتين لالجهل الذى هو عدم ملكة للاحقيقة له،  
و اخبار خلقه الانسان من امتزاج الطينتين اشارة الى انموذج العالمين و حيثيّة  
قبوله لتصرّف الطرفين فكلّ من عمل سوء فبجهته الظلمانيّة و حكومة ابليس الذى  
هو الجهل و تسخير، و كلّ من عمل خيراً فبجهته النوريّة و حكومة العقل فلا شرّ  
الّا بالجهل و لا خير الاّ بالعقل فقوله تعالى: بجهالة بيان لانه لا يكون السّوء الاّ  
بجهالة يعنى الاّ بتسخّر عامله للجهل لا تقييد لفعل السّوء، و عن مولينا و مقتدانا و  
من هو كالرّوح فى ابداننا و عن انفاسه القدسيّة اوراق ارواحنا جعفر الصّادق عليه السلام  
كلّ ذنب عمله العبد و ان كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه فى معصية ربّه  
(الى آخر الحديث) و فى ايراد لفظ السّوء مفرداً من غير مبالغة و التّقييد بالجهالة  
اشارات لطيفة الى انّ من له استعداد التّوبة بعدم ابطال الفطرة، مساويه و ان كانت  
كثيرة فهي قليلة مفردة فى جنب ما يمحوها من الفطرة، و أنّها و ان كانت بالغة فى  
القبح فهي ضعيفة غير بالغة، لانّ مصدرها الجهالة العرضيّة و انّ مصدرها و ان  
كان نفس هذا الانسان لكن سببها الجهل الذى هو مغاير لها بخلاف ذلك كلّ من لم  
يكن له استعداد التّوبة كما يأتى فى الاية الاتية [ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ] اى  
من غير بعد عن دار العلم و مقامه الاصلّى بالتمكّن فى دار الجهل و التّجوهر به

بإبطال الفطرة سواء كان مع القرب الزماني أو مع البعد الزماني حتى لا ينافي الاخبار في سعة زمان التوبة ولا يبقى بين من ذكر في الايتين واسطة [فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ] في وضع المظهر موضع المضمرة و ادائه باسم الاشارة و تقديمه على المسند و تكرار لفظة الله من تفخيم شأنهم و تأكيد الحكم ما لا يخفى [وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا] عطف فيه تعليل لان اقتضاء حكمته التي هي مراقبة الامور الدقيقة و اعطاء كل ذي حق حقه جليلاً كان او حقيراً مع العلم باستعداد العباد و استحقاقهم حين توبة العبد و قربه من داره الاصلية و استحقاقه للقبول و الوصول الى داره قبول توبته [وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ] بيان و تأكيد لمفهوم الاية الاولى كانه تعالى قال: انما التوبة لهؤلاء لا لغيرهم، و في ايراد السيئات بالصيغة التي فيها شوب مبالغة مجموعة محلاة باللام من غير تقييد بالجهل اشارة الى ان المسوفين للتوبة ابطلوا الفطرة و من ابطلوا الفطرة صاروا متجوهرين بالجهل فلم يبق ميز و اثنينية بين الجهل و ذواتهم و ان مساويهم لتجوهرهم بالجهل و ان كانت قليلة القبح فهي بالغة في القبح، و انهم عاملون لجميع السيئات لتجوهرهم بالجهل الذي هو مصدر الجميع، و كل من تجوهر بالجهل كل ما عمل فهو سيئة فكأنه قال: ليست التوبة للذين يعلمون السيئات جميعها [حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ] يعنى عاين الموت كما في الاخبار [قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أَوْ لَكُلِّكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا] وفي هذه الاية من التحقير و التأكيد ما لا يخفى و هذه الاية كأنها معترضة بين آيات الاداب لاستطراد ذكر التوبة [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا] كانوا في الجاهلية يرثون نكاح ازواج مورثهم بالصداق الذي اصدقه المورث فنهوا عنه [وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ] لا تمنعهن عن النكاح ضراراً [لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا

ءَاتَيْتُمُوهُنَّ] كما هو شائع فى زماننا هذا [إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ] ما يؤدى الى الشقاق مع الأزواج فإنه يحلّ لهم حينئذ الافتداء من المهر وغيره و خلعهن [وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ] حسن العشرة بما يستحسنه العقل والشرع ممدوح مع كلّ احد خصوصاً مع من كان تحت اليد ولا سيما الحرّة التى صارت مملوكة لك بسبب المهر [فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتَبْدَالَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ أَحَدَ لِهِنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ وَبُهْتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا] قيل كان الرجل اذا اراد جديدة بهتّ التى تحته ليفتدى منها و يصرفه فى الجديدة فمنعوا منه [وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ] واستحلّ رحمه بما اعطاه [وَأَخْذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا] هو الكلمة التى جعلها الله ميثاقاً كيداً بين الأزواج و رتب عليها احكاماً كثيرة غليظة هى الاحكام التى للزوج على الزوجة و للزوجة على الزوج [وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ] و ان علوا فتستحقوا عليه العقوبة [إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ] فإنه لا عقوبة عليه و ذكر من النساء بيان لا تقييد [إِنَّهُوَ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا] لأنّ ذوى مروّاتهم كانوا يسمونه نكاح المقت و الولد منه المقتى [وَسَاءَ سَبِيلًا] فإنه سبيل اهل الجهل و يؤدى الى النار فى العاقبة و لم يجعلها الله تعالى فى عداد المحرّمات الاتية فإنه حيث قال: و حلائل ابنائكم ينبغى ان يقول و حلائل آبائكم لأنّ نكاح سائر المحرّمات لم يكن شائعاً بينهم كشيوعه فكان توكيد تحريمه و افراده بالذكر مطلوباً لشيوعه [حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ] اى نكاحهنّ بقرينة الحال و المقام [وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ] تعميم الامّهات للجدّات و البنات للاحفاد ممّا يفيد ظاهر اللفظ و لا خلاف بين

الفريقين في حرمتها و ان علون و نزلن و كذا العمات و الخالات و ان علون و هذا بيان المحرمات بالنسب و الملاك هو ان اصولك و فروعك تماماً و اول فرع من اصولك و الفروع التي نشأت من اول اصولك محرمة بالنسب و المحرمات بالسبب اما بالرضاع و اما بالمصاهرة و اما بالمانع فبيتها تعالى شأنه بقوله تعالى [وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ] بيان المحرمات بالرضاع مجملة بيتهما لنا اهل الكتاب [وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ] شروع في بيان المحرمات بالمصاهرة.

اعلم ان الاحكام تابعة للعنوانات و العنوانات لمصاديقها العرفية فكل من صدق عليها عرفاً انها امرأة فلان فامها محرمة عليه، و من لم يصدق عليها عرفاً انها امرأة فلان فظاهر الاية ان امها لا تكون محرمة النكاح و لا محللة النظر للرجل، و صدق هذه الاضافة اما بان يكون للمرء يد عليها بعد العقد المحلل او خلطة و خدمة من الطرفين او تمتع او مجامعة او غير ذلك من اسباب صدق هذه الاضافة، اما بمحض العقد متعة ففي صدق تلك الاضافة اشكال اذا كانت المعقودة صغيرة غير قابلة للاستمتاع، و حمل ما ورد في الاخبار من الاحتياج الى الدخول مع منافاتها لظاهر الاية على ما ذكرنا من تصحيح صدق هذه النسبة اولى من حملها على التقية حتى يلزم منه تحريم الفرج الحلال و تحليل النظر الحرام كأنهم عليه السلام قالوا: لا بد في التحريم من صدق هذه النسبة، و الدخول احد اسباب هذا الصديق فما شاع عندهم من تمتيع الصغائر لتحليل النظر الى الامهات فيه اشكال عظيم و الاحتياط هو طريق السداد و هو ان يجتنب من النظر الى غير المواضع المستثناة من ام المعقودة الصغيرة و ان يجتنب من تحليل بضعها ايضاً او لا يحوم حول مثل هذه الشبهات.

## تحقیق حرمة منظورة الاب و الابن على الاخر

[وَرَبَّلِبُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ] اذكر في حوركم لبيان علّة الحرمة لا انه تقييد [مَنْ نَسَّأَلِكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ] تقييد للنساء و لذالم يكتف به و بين مفهومه فقال تعالى: [فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَ حَلَلٌ لِّأَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ] و ان نزولوا الذين سماء الناس ابناءكم، و حليلة الرجل تصدق على المرأة بمحض العقد المحلل و اما ملك اليمين فهي و ان كانت محللة بمحض عقد الملك لكنها لا تحرم بمحض هذا العقد من الابن او الاب على الاخر، لان عقد الملك قد يقع لمحض الخدمة و قد يقع لمحض التمتع و قد يقع لهما فاذا وقع عقد الملك فان ظهر امارات التمتع في هذا العقد من لمس و تقبيل و نظير شهوة فهو بمنزلة عقد النكاح يحرم مملوكة الابن على الاب و بالعكس، و ان لم يظهر تلك الامارات فهي كسائر المملوكات و له التصرف فيها باي نحو شاء و لا تصير محرمة كحرمة المصاهرة فمنظورة الاب و ملموسته بشهوة ان كانت مملوكة له فهي محرمة على الابن و بالعكس، و اما الحرّة فالحاقها بالمملوكة قياس مع الفارق و ليس عليها نصّ منهم عليهم السلام [وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ] فانه لا عقوبة عليكم فيما مضى و كان بجهالة منكم و هذا شروع في بيان المانع [إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا] يغفر ما يقع عن جهل [رَحِيمًا] لا يؤاخذ من لا يعتمد في مخالفته.

## [الجزء الخامس]

[وَأَلْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ] لكون بضعهن مملوكاً للغير [إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ] كالمسيبات اللاتي لهنّ ازواج كفار فانهنّ محللة و كالاماء اللاتي تحت العبيد فان امرهم بالاعتزال و كذا يبعن بمنزلة الطلاق [كِتَبَ اللَّهُ



عَلَيْكُمْ] اى كتب الله تلك الاحكام كتاباً عليكم [وَأَحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ  
ذَلِكَ] هذا ايضاً مجمل بيته لنا اهله فان سائر المحرمات بالرضاع والجمع بين  
المرأة وعمتها او خالتها بغير اذنهما غير مذكورة فى الاية السابقة و غير محللة  
[أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ] حافظين لانفسكم  
بالتكاح الشرعى غير زانين [فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ  
أُجُورَهُنَّ] اى فالنساء اللاتى استمتعتم به من النساء فاتوهن ايّاهن، ووضع  
الاجور على هذا موضع الضمير و فى لفظ الاستمتاع و ذكر الاجور و ذكر الاجل  
على قراءة الى اجل دلالة واضحة على تحليل المتعة [فَرِيضَةً] فرضت فريضة  
او حالكونها مفروضة عليكم بالعقد [وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ]   
من اعطاء الزيادة على الفريضة او اسقاطهن شيئاً من الفريضة [مِنْ مَّ بَعْدِ  
الْفَرِيضَةِ] و فيه اشعار بكون الاجر من اركان عقد التمتع كما عليه من قال به، و  
روى عن الباقر عليه السلام لا بأس بان تزيدها و تزيدك اذا انقطع الاجل فيما بينكما تقول:  
استحللتك باجل آخر برضى منهما و لا تحلّ لغيرك حتى تنقضى عدتها و عدتها  
حيضتان [إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً] فحلّ المتعة عن علم و لغايات منوطة  
بالمصالح والحكم [وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ  
الْمُؤْمِنَاتِ] فانف فى نكاحهن تكاليف شاقّة من النفقة و الكسوة و المسكن و  
القسامة [فَ] لينكح [مِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ] فاكتفوا بظاهر الايمان فان الله هو العالم بالسر اتر فرب  
امة كانت افضل فى الايمان من الحرّة و الامّة بحسب المعاش اخف عليكم  
[بَعْضُكُمْ مِنْ مَّ بَعْضٍ] فى النسبة الى آدم عليه السلام و الى الاسلام [فَإِنْ كُحُوهُنَّ  
بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ] فانه بدون الاذن زنا [وَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ  
مُحْصَنَاتٍ] عفايف [غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ] زانيات [وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ]

اخلاء فی السرّ [فَاِذَا اُخْصِنَ] بالتزويج [فَاِنْ اُتِيَ بِفَحِشَةٍ] زنا [فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ] یعنی ان العبيد و الاماء يضربون نصف الحدّ فان عادوا الى ثمانی مرّات هكذا يحدّون و فی الثامنة يقتلون، و عن الصادق عليه السلام انما صار يقتل فی الثامنة لان الله رحمه ان يجمع عليه ربّ الرّقّ و حدّ الحرّ، و عن الباقر عليه السلام فی امة تزنی قال تجلد نصف حدّ الحرّ كان لها زوج او لم يكن لها زوج، و فی رواية لا ترجم و لا تنفی [ذَلِكَ] ای ترخيص نکاح الاماء [لَمَنْ خَشِيَ اَلْعَنَتَ مِنْكُمْ] ای التعب و الاذى من العزوبة [وَأَنْ تَصْبِرُوا] عن نکاح الاماء تعفّف [خَيْرٌ لَّكُمْ] لانهنّ فی الاغلب غير اصيلة غليظة الطبع و المضاجعة معهنّ مؤثره فتؤثّر فی نفوسكم و امزجتكم و اولادهنّ يصيرون مثلهنّ و لا ينبغي لنطفكم ان تقع فی ارحامهنّ فيتولّد لكم منهنّ ما لا يليق بكم [وَاللَّهُ غَفُورٌ] للسوءة اللازمة من نکاحهنّ [رَحِيمٌ] بالتّرخيص لكم فی نکاحهنّ حين العنت و ترجيح التّعفّف عنهنّ مهما امکن حتّى لا يرد عليكم من مضاجعتهنّ سوءة [يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ] ما هو صلاحكم فی معاشكم و معادكم بتلك الاحكام من تحريم المحرّمات و تحليل المحلّلات و تسنين الاستمتاع بالنساء و التّرخيص فی المكروهات من نکاح الاماء وقت مساس الحاجة و التّعفّف عنهنّ مهما امکن [وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ] من الانبياء لتقتدوا بهم [وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ] بخروجكم عن مشتهى انفسكم و دخولكم تحت امره بامثال او امره و نواهيه [وَاللَّهُ عَلِيمٌ] فيعلم ما هو اصلح بحالكم [حَكِيمٌ] فلا يأمركم بما ليس فيه صلاحكم [وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ] كرّره تأكيداً و تصويراً للمقابلة ترغيباً فی اتباع او امره و اجتناب مخالفتها [وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهْوَاتِ] كمن يمنع عن الاستمتاع بالنساء [أَنْ تَمِيلُوا] عن الطريق المؤدّي الى نجاتكم [مِيلًا عَظِيمًا] فهو حقيق بالاتباع و هم احقّاء بالاجتناب [يُرِيدُ

اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ] بتشريع المتعة و ترخيص نكاح الاماء حتى لا يثقل عليكم العزوبة، و فى الاية تعريض بمن يمنع عن المتعة و انه من الذين يتبعون الشهوات و يريد اخراجكم من سنن الانبياء و ان يثقل عليكم العزوبة حتى تدخلوا فى الزنا [وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا] فلا يمكنه مقاومة الشهوة و الصبر عنها حتى يدخل فيما يضره من الزنا و لذا رخص له المتعة و نكاح الاماء وقت خوف العنت و رجح له التعفف عن الاماء مع الامكان حتى لا يجانسهن بالمضاجعة لضعفه.

#### تحقيق تعميم الاكل و البطلان

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ] تأديب فى الاموال و النفس. اعلم ان الالفاظ كما سبق موضوعه للحقائق باعتبار عناوينها المرسله من غير اعتبار خصوصية من خصوصيات المصاديق فيها كليت كانت ام جزئية، فان لفظة زيد مثلاً موضوعه للذات المخصوصة من غير اعتبار حالة و خصوصية من حالاتها و خصوصياتها، فانه فى حال الصبا زيد و فى حال الشيخوخة ايضاً زيد و كذا بحسب تجسّمه و تجرّده فانه فى حال كونه مع المادّة زيد و فى حال كونه فارغاً من المادّة زيد متقدراً زيد و مجرداً عن التقدر زيد، فلا شىء من خصوصيات الاحوال و لا من خصوصيات النشئات معتبراً فى وضعه و لا فى اطلاقه، و استغراب من لا يتجاوز ادراكه عن عوالم الحسّ و حصرهم المفاهيم على المصاديق الحسية حجة لهم لانا، فانهم بحسب نشأتهم لا يدركون مصاديق سائر النشئات فلا يمكنهم تعميم المفاهيم و فى الاخبار نصوص و اشارات الى ما ذكرنا، بصّرنا الله تعالى بها. فالأكل غير معتبر فيه خصوصيات الأكل الحيوانى من ادخال شىء فى الفم الحسى و مضغه بالاسنان و بلعه و ادخاله